بسم الله الرحمن الرحيم

المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية
أمانة البحوث والتوثيق

المنتدى المصرفي الستون

مقررات بازل (2)
وآفاق التطبيق في المصارف الإسلامية

إعداد:
د. عبد المجيد محمود عبد المجيد
مدير إدارة المخاطر – بنك الخرطوم

يوليو 2006م

مقدمة:

إن الدور المتعاظم الذي يلعبه النظام المصرفي في حركة إقتصاد الدول لا يخفي على أحد. وقد شهد عقدي الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي متغيرات عديدة طرأت على المجال الاقتصادي متمثلة في العولمة وتحرير التجارة الخارجية بما فيها تجارة الخدمات والتي تشير مؤشرات نموها إلى أنها تشكل 20% من التجارة العالمية. كما أن الخدمات المالية تنمو بمعدل 15% سنوياً.

وبسبب تسارع خطى العولمة والتحرير الاقتصادي والمالي تزايدت المخاطر المصرفية وأفرزت أزمات مصرفية على الصعيد المحلي والعالمي شكلت مهددات على سلامة واستقرار النظم المصرفية مما استوجب تدخل العديد من السلطات الرقابية بوضع إجراءات وسياسات تحافظ على استقرار وسلامة النظام المصرفي حتى يلعب الدور المنوط به.

من أهم تلك الجهات الرقابية لجنة بازل للرقابة المصرفية والتي شكلت من محافظي المصارف المركزية في الدول الصناعية العشرة الكبرى G10.

من أهم أهداف لجنة بازل:

1) تقوية واستقرار القطاع المالي والمصرفي بصفة خاصة.
2) وضع الأسس والضوابط المنظمة للنشاط المصرفي وذلك من خلال تبنى طرق ابتكاريه لإدارة الأنشطة المصرفية وممارسات إدارة المخاطر الحديثة.
3) إيجاد معيار عالمي لكفاءة رأس مال المصارف تمكن المصارف من الانخراط في أنشطة ذات مخاطر عالية وتحقق بالتالي مستويات جيدة من الأرباح مما ينعكس إيجاباً على قيمة المؤسسة.
4) تشجيع المصارف لتطبيق الممارسات المصرفية المقبولة عالمياً بهدف درء المخاطر المصرفية ومن ثم المحافظة على استقرار وسلامة النظام المصرفي.
5) ضبط السوق من خلال الشفافية والإفصاح وتوفير المعلومات للمستثمرين والمتعاملين مع المصارف.

أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية مقررات بازل (1) في العام 1988م والتي ركزت بصفة أساسية على مخاطر الائتمان. كما أصدرت كفاية رأس المال بتحديد حجم رأس المال ومقارنته بحجم الأصول الخطرة المرجحة بأوزان المخاطر داخل وخارج الميزانية بحيث لا يقل رأس المال عن 8% من حجم الأصول الخطرة المرجحة بأوزان المخاطر داخل وخارج الميزانية. وفي عام 1996م أضافت اللجنة

مخاطر السوق. وقد قامت اللجنة بتحديد أوزان ترجيحية لمخاطر الأصـــول المختلفـــة تتراوح ما بين صفر – 100%. وقد خلصت اللجنة إلى كيفية احتساب نسبة كفاية رأس المال لتكون حسب المعادلة الآتية:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال} = \frac{\text{راس المال (الأساس + المساند)}}{\text{مخاطر الائتمان + مخاطر السوق}} \geq 8\%$$

لقد صاحبت معيار بازل (1) بعض السلبيات والثغرات متمثلة في الآتي:

1) لم يغط المعيار كل المخاطر المصرفية وركز على مخاطر التمويـــل والـــسوق وتجاهل المخاطر الأخرى مثل مخاطر التشغيل.
2) معاير بازل (1) غير مرن ولا يتماشى مع درجات مخاطر كل مـــصرف مـــن حيث موقفه واختلاف الوحدة المتبعة لقياس المخاطر(One Size fit for all).
3) التمييز بين الدول المنضوية تحت منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OECD) والغير منضوية تحتها.

أولاً: معايير بازل (2):

للأسباب سابقة الذكر ولمعالجة سلبيات بازل (1) أصدرت لجنة بازل مقررات جديدة عرفت بمعايير بازل (2) ليبدأ التطبيق بنهاية عام 2006م. يتكون معيار بازل (2) من ثلاثة محاور رئيسية:

المحور الأول: متطلبات دنيا لرأس المال

– معادلة نسبة كفاية رأس المال =

$$\frac{\text{رأس المال}}{\text{مخاطر الائتمان + (مخاطر السوق + المخاطر التشغيلية)} \times 12.5\%} \geq 8\%$$

– نسبة كفاية رأس المال لا تقل عن 8% كما في بازل (1)
– مكونات بسط كفاية رأس المال هي نفس مكونات بازل (1)
– إضافة مخاطر التشغيل ضمن مكونات مقام نسبة كفاية رأس المال.
– أساليب قياس مخاطر السوق هي نفس أساليب بازل (1).
– استحداث ثلاثة طرق لحساب مخاطر الائتمان هي:

(أ) الطريقة المعيارية: Standardized Approach

تعتمد هذه الطريقة على التصنيفات ودرجات الجدارة الائتمانية التـــي تـــضعها وكالات او مؤسسات التصنيف الخارجية مثل:

Mady's – Standard & poor – Fitch IBCA- Export Credit Agencies (ECAs).

وقد قسمت لجنة بازل هذه التصنيفات إلى ستة قطاعات مع تحديد أوزان مخاطر لكل فئة وهذه الفئات هي:

1) الدول Sovereign
2) منشآت القطاع العام بخلاف ا لحكومة المركزية (PSEs).
3) بنوك التنمية متعددة الأطراف: (صفر% لمخاطر إقراضها).
4) البنوك.
5) منشآت الأوراق المالية.
6) الشركات.

كل فئة من القطاعات المذكورة أعطيت وزن مخاطر حسب فئة التصنيف وذلك بالنسبة للدول – البنوك – الشركات.

(ب) منهج التصنيف الداخلي الأساسي IRB Foundation:

يشمل التصنيف الداخلي للبنك بعد موافقة السلطات الرقابية. يتم تقدير احتمالات التعثر (PD) (احتمال تعثر العميل عن سداد التمويل خلال فترة زمنية معينة) بواسطة المصارف مع ضرورة توافر المتطلبات التالية:

- النظرة المستقبلية.
- المقدرة على التنبؤ.
- وضع درجات لكل مخاطر التعرضات.
- توفر مدى لنظام التصنيف.

(ج) منهج التصنيف الداخلي المتقدم Advanced IRB approach

يعتمد منهج التصنيف الداخلي المتقدم على المدخلات الآتية:

- الخسارة القائمة عن الغش في السداد LGD.
- التوظيفات المعرضة للمخاطر في حالة الفشل في السداد EAD.
- الاستحقاق M وتقيس الأجل الاقتصادي المتبقي في حالة التعرض.

فيما يتعلق بالخسارة الناجمة عن الفشل في السداد والذي يتم عن طريقه قياس حجم الخسائر التي سيتعرض لها البنك عند تعثر المدين في السداد حيث يحدد البنك الخسائر الناشة عن فشل العملاء بالنسبة لكل قرض على حدة آخذا في الاعتبار انه في حالة قيام أي بنك بحساب حجم الخسائر التي قد تنجم عن عدم السداد باستخدام تقديراته

الخاصة أن يكون على استعدد للوفاء لمتطلبات راس المال وفقـاً لمـا تـراه الـسلطة الرقابية. أما التوظيفات المعرضة للمخاطر في حالة الفشل في الـسداد EAD فتحـدد القيمة التقديرية للتوظيفات المعرضة للمخاطر وحسابها وفقاً لما يلي:

بالنسبة للبنود داخل الميزانية: يراعي استبعاد الودائع الضامنة للائتمان الممنوح

بالنسبة للبنود خارج الميزانية: تحسب المخاطر بضربها في معامل التحويل الائتماني CCF

إن مسئولية التصنيف لمكونات المخاطر أعلاه تقع على عاتق الـسلطات الرقابيـة ولا يمكن تطبيق هذا المنهج على أسس صحيحة إلا إذا توافرت المتطلبات التالية:

1) وجود نظام داخلي للتصنيف، قائم على الأقل لمدة 3 سنوات، مع توافر قاعدة بيانات لعدة سنوات تراجع سنوياً.
2) الاحتفاظ بمعلومات تاريخية عن احتمالات التعثر.
3) في غياب الشفافية والإفصاح سيكون المصرف غير مؤهل لتطبيق المعيار.

المحور الثاني: المراجعة والرقابة الإشرافية:

يشتمل هذا المحور على الآتي:

- التقييم الشامل لمدي كفاية رأس المال وملاءمته لمخاطر البنك.
- السعي إلى الوصول لمستوى أعلى من النسب الدنيا لرأس المال.
- التحوط لمنع هبوط رأس المال إلى اقل من الحد الأدنى.
- المراجعة والتقييم بواسطة المراقبين فيما يتعلق بمدى كفاية رأس المال والالتزام بمعدلات رأس المال القانونية، ومن ثم اتخاذ الإجراءات الرقابية علـى ضـوء ذلك.

المحور الثالث: انضباط السوق

نعني بانضباط السوق الإفصاح والشفافية عن:

- مخاطر الائتمان – مخاطر السوق – مخاطر التشغيل.
- معايير كفاية راس المال.
- أساليب تخفيف المخاطر الائتمانية.

مخاطر السوق – مخاطر التشغيل

المخاطر التشغيلية:

المخاطر التشغيلية هي احتمالية الخسارة التي قد تنشأ عن فشل او عدم كفاية كل من:

- العمليات الداخلية.
- العاملين.

- الأنظمة
- الأحداث الخارجية

ومن أمثلة المخاطر التشغيلية:

- الاختلاس
- الرشوة
- الاحتيال
- ضعف أنظمة الأمن والحماية الخاصة بالتكنولوجيا
- تعطيل او خسارة أحد الأصول المادية للبنك بسبب إهمال او عدم إهمال.
- خسارة قضايا
- الإهمال في تنفيذ الواجبات.

قياس المخاطر التشغيلية:

إن أسلوب وطرق قياس المخاطر التشغيلية حسب مقررات بازل (2) يشمل 3 طرق هي:

أ) أسلوب المؤشر الأساسي Basic Indicator Approach.

ب) الطريقة المعيارية Standardized Approach.

ج) أسلوب القياس المتقدم Advanced Measurement Approach.

(أ) أسلوب المؤشر الأساسي:

على المصارف التي تستخدم أسلوب المؤشر الأساسي الاحتفاظ برأسمال لمخاطر التشغيل يساوي نسبة مئوية ثابتة، يرمز لها بـ (ألفا) Alpha، من متوسط إجمالي الدخل خلال الثلاث سنوات السابقة لتكون المعادلة كالآتي:

التكلفة الرأسمالية DBIA = متوسط الدخل لثلاثة سنوات × 10%

(ب) الطريقة المعيارية:

يتم تقسيم نشاط البنك إلى 8 خطوط تمويل لكل خط نسبة مئوية من الدخل ما بين 12 – 18% (معامل بيتا) ويشمل خطوط الأعمال:

- الشركات
- التجارة والمبيعات
- أعمال التجزئة
- الأعمال التجارية المصرفية
- السداد والتسويات

- خدمات الوكالة
- إدارة الأصول
- أعمال السمسرة

لتكون المعادلة كالآتي:

التكلفة الرأسمالية وفقاً للأسلوب النمطي:

$K_{TSA} = \Sigma(G1_{(1-8)} * B_{1-8})$ متوسط إجمالي الدخل في الثلاثة سنوات السابقة لكل خط من خطوط الأعمال

(ج) أسلوب القياس المتقدم:

تقاس المخاطر وفقاً لهذا الأسلوب بنظام البنك الداخلي والسلطات الرقابية تقوم بتحديد مؤشرات التعرض.

ثانياً: معايير لجنة الخدمات المالية الإسلامية IFSB

تأسست لجنة الخدمات المالية الإسلامية ومقرها كوالامبور بماليزيا عام 2003م. وتهدف إلى تطوير العمل المصرفي الإسلامي من خلال وضع معايير وموجهات تساعد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وتمكنها من المقدرة والالتزام بتطبيق المعايير الدولية دون المساس بهويتها وخصوصيتها الإسلامية. وبهذه الصفة فهي تعتبر كيان مواز للجنة بازل للرقابة المصرفية.

قامت لجنة الخدمات المالية الإسلامية بمواءمة مقررات بازل وفقاً لمبادئ الشرعية الإسلامية وخصائص النظام المصرفي الإسلامي وقد تم الأخذ بأوزان الأصول المرجحة بالمخاطر كما ورد في بازل (2) وذلك نسبة لعدم توافر معلومات تاريخية عن تعديل الأوزان المرجحة للأصول في المصارف الإسلامية. ليتم قياس أنواع المخاطر الثلاثة (الائتمان – السوق – التشغيل) على النحو التالي:

- مخاطر الائتمان: الطريقة المعيارية.
- مخاطر السوق: الطريقة المعيارية.
- مخاطر التشغيل: طريقة المؤشر الأساسي.

ويتم التصنيف بواسطة وكالات التصنيف الخارجي كما ورد في بازل (2) وكذلك الأوزان المرجحة للمخاطر تحدد على أساس التصنيف الخارجي كما ورد في لجنة بازل (2) او تتغير حسب مراحل العقد وصيغة التمويل (لأن صيغ التمويل الإسلامي تتداخل فيها المخاطر وتتحول من نوع لآخر في الصيغة الواحدة حسب

مراحله تنفيذ العقد) كما أن الصيغة الواحدة من صيغ التمويل الإسلامي تحتوي على اكثر من نوع واحد من المخاطر.

فيما يتعلق بأصحاب حسابات الاستثمار وبما أن بازل (2) أغفلت هذا الجانب، فان 100% من إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها ممولة من حساب الاستثمار وعليه فإن مخاطر الائتمان ومخاطر السوق يتحملها أصحاب حساب الاستثمار والمخاطر التشغيلية يتحملها المصرف. كما حددت اللجنة احتياطي معدل الأرباح (مبالغ مجنبة من إجمالي دخل أموال المضاربة بغرض إتاحتها لتعديل العوائد المدفوعة لأصحاب حسابات الاستثمار والمساهمين وتضم حصة من أرباح كل منهما). أما احتياطي مخاطر الاستثمار فهي مبالغ مجنبة من دخل أصحاب حسابات الاستثمار بعد استقطاع نصيب المضارب من الدخل لغرض تغطية أية خسائر مستقبلية في الاستثمارات الممولة من حسابات الاستثمار.

وخلصت لجنة الخدمات المالية الإسلامية إلى احتساب كفاية راس المال بإحدى الطريقتين:

(1) الطريقة القياسية (2) طريقة تقدير السلطة الإشرافية

الطريقة القياسية: Standard Formula

$$\text{كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال المؤهل}}{\text{إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق) + مخاطر التشغيل}}$$

ناقصاً:

الموجودات المرجحة حسب أوزان المخاطر الممولة من حساب الاستثمار (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)

(2) طريقة تقدير السلطة الإشرافية: Supervisory Discretion Formula

حسب هذه الطريقة فإن:

$$\text{كفاية راس المال} = \frac{\text{رأس المال المؤهل}}{\text{إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق) + مخاطر التشغيل}}$$

ناقصاً:

إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق).

ناقصاً:

(a-1) (أوزان الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار (مخاطر السوق + مخاطر الائتمان).

ناقصاً:

a** (الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار التابعة لحسابات الاستثمار المطلقة (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق).

إلى جانب معيار كفاية راس المال أجازت لجنة الخدمات المالية الإسلامية موجهات إرشادية لإدارة المخاطر تعتبر مكملة لموجهات لجنة بازل مع الأخذ في الحسبان خصوصية المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية شملت تعريفاً واضحاً لكافة أنواع المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية والخطوات المطلوبة لإدارتها – وقد اشتملت الموجهات على 15 مبدأ تم توزيعها على 6 فئات من المخاطر هي:

- مخاطر التمويل – مخاطر الاستثمار – مخاطر السيولة
- مخاطر السوق – مخاطر معدل العائد – مخاطر التشغيل

كما اشتملت الموجهات الإرشادية على دور فعال للجهات الرقابية في تفعيل وتطوير إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية.

الخاتمة:

إن وثائق لجنة بازل (2) تعتبر إرشادية وغير ملزمة فيما عدا للبنوك التي ترغب في مزاولة النشاط المصرفي على المستوي الدولي فلابد من التقيد بمعدل كفاية رأس المال الموضوعة حسب معيار بازل. أيضا معايير لجنة بازل ملزمة فيما يتعلق بالإشراف والرقابة من الدول المضيفة لأحد فروع البنك والدولة الأم، فيما عدا ذلك فان بقية وثائق بازل غير ملزمة ولكن تبنيها سيقود إلى نتائج إيجابية خاصة تلك الوثائق

** هي النسبة المئوية من الموجودات الممولة من حساب الاستثمار على أساس المشاركة في الأرباح التي تحددها السلطة الاشرافية ولا يتوقع ان تتجاوز 30%.

التي تكون متعلقة بأسس جيدة لإدارة المخاطر والوثائق التي تمثل أســس جيــدة لإدارة الأصول والخصوم.

وعموماً فإن وثائق بازل (2) جاءت نتيجة أبحاث متعمقة مستقاة من تجارب دول كثيرة وتحقق بعض المنافع على سبيل المثال لا الحصر:

- حماية العملاء وخلق الوعي لدي الجمهور.
- شفافية وإفصاح كامل عن نظام التصنيف.
- دور اكبر للسلطات الإشرافية والرقابية على الأنشطة الداخلية وكــشركاء فــي إدارة المخاطر.
- تغطية شاملة لكل أنواع المخاطر مع خيارات أكثر لقياس تلك المخاطر.
- اهتمام أكبر بتخفيف أو تقليل المخاطر خاصة مخاطر الائتمان.
- الحاجة لرأسمال أكبر لمخاطر أعلى وتحقيق مستويات جيدة من الأرباح ينعكس إيجاباً على قيمة المؤسسة المالية.
- ثقة السوق وخلق العمل.

وفي الجانب المقابل فإن هنالك صعوبات تواجه تطبيق بازل (2) تتمثل في:

- التصنيف الداخلي كأساس لقياس مخاطر الأصول رغم أنه ترك للمصارف حرية اختيار المقياس الذي يتناسب مع أصولها ومخاطرها إلا أن عدم تــوفر قاعــدة بيانات ومعلومات تاريخية قد يعيق التطبيق.
- المصارف الإسلامية ستأخذ العمل بالطريقة المعيارية ومــن ســلبياتها أنهــا لا تساوي بين درجة المخاطر لكل مجموعة من الأصول ولا تأخذ فــي الاعتبــار طبيعة المخاطر لكل مجموعة من الأصول وطبيعة كل أصل أو مصرف ويــتم التقييم بواسطة وكالات التصنيف الخارجية. وحيث إن هــذه الوكــالات (رغــم تجربتها الثرة) لا تخضع لجهات رقابية فقد يشكك بعض المتشائمين من حياديتها بالإضافة إلى التكلفة الإضافية التي ستدفع لهذه الوكالات.
- إضافة مخاطر جديدة (مخاطر التشغيل) وما يتبعها من أعبــاء إضــافية علــى المصرف.
- ضعف الأسواق المالية وضحالة أسواق راس المــال الأمــر الــذي لا يمكــن المصارف الإسلامية من إدارة سيولتها بكفاءة.
- ضعف الشفافية والإشراف وعدم كفاية المعلومــات المتعلقــة بحجــم الــديون المتعثرة، ونسبة كفاية رأس المال – سياسات المخصصات – قوانين التــصنيف

الداخلي فيما يتعلق بـ Impaired Assets دور ونشاط البنك، أعضاء مجلس الإدارة ومسئولياتهم، التحفيز والعائد للمساهمين والإدارة العليا – اتجاه استراتيجية البنك بواسطة مجلس الإدارة، تقارير المراجعين الداخليين والخارجيين.

- التصنيفات المتدنية للمصارف الإسلامية (إن وجدت) مع صغر حجمها وممارسة نشاطاتها على المستوي المحلي Domestic Player مع القصور الواضح في تنوع المنتجات المصرفية مما أدي إلى عجز المصارف الإسلامية على التنافس مع البنوك التقليدية خاصة فيما يتعلق بتمويل المشروعات الضخمة.

أما معيار لجنة الخدمات الإسلامية رغم أنه أخذ بخصوصية الصيرفة الإسلامية إلا أنه لا يخلو من تحديات قد تواجه المصارف الإسلامية فيما يتعلق باحتساب نسبة كفاية رأس المال سواء بالطريقة القياسية أو طريقة تقدير السلطة الإشرافية ومن هذه التحديات:

- مدي استعداد أصحاب حسابات الاستثمار لتحمل مخاطر 100% من إجمالي الموجودات حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق).
- مدي الضبط المؤسسي المتاح لأصحاب حسابات الاستثمار.
- ثقافة إدارة المخاطر فيما يتعلق بإدارة أموال أصحاب حسابات الاستثمار.
- مستوي وحجم ال (a) (النسبة المئوية من الموجودات الممولة من حساب الاستثمار على أساس المشاركة في الأرباح) والتي تحددها السلطات الإشرافية.
- مراعاة الاعتبارات العملية في التعامل مع حماية أصحاب الحسابات الاستثمارية في حالة عدم توزيع عائد على ودائع بل وقد يتم استقطاع جزء منها في حالة تخفيف خسارتها.
- الشفافية فيما يتعلق باستخدام احتياطي معدل العائد واحتياطي مخاطر الاستثمار.

التدابير والتوصيات لمواجهة مقررات بازل (2)

إن وثائق مقررات بازل (2) تعتبر خطوة على الطريق الصحيح، رغم ما يكتنفها من صعوبات خاصة للمصارف الإسلامية، وذلك لأن لها إيجابيات ومنافع ستتحقق للمصارف التي ستأخذ العمل بها. وإن أخذ معيار لجنة الخدمات المالية الإسلامية للنقاط الإيجابية من بازل (2) يساعد على الخروج بسيناريو يمكن المصارف

الإسلامية الاتجاه تدريجيا نحو التطبيق السليم، ويمكن أن نقترح بعض التدابير الآتية كبداية نحو الانطلاق والتطبيق:

1) تكوين لجنة عليا لوضع إطار عام وشامل لتطبيق المعيار الجديد، وتشكيل لجان فنية موسعة التمثيل من المصارف العاملة تضم الإدارات ذات الصلة، إلى جانب تكوين لجنة متخصصة (لجنة كفاية راس المال – انضباط السوق – لجنة الرقابة الإشرافية) لتضع خطة عمل وتحديد الجداول الزمنية اللازمة لإنجاز المشروع وجمع البيانات اللازمة.
2) التدريب والتأهيل لتعزيز قدرات المصارف الإسلامية نحو فهم واستيعاب السياسات والوسائل والأساليب العملية والنظرية لمقررات بازل.
3) فيما يتعلق بالضبط المؤسسي، يتم تفعيل الضبط المؤسسي من خلال توزيع وتحديد المسئوليات لكل من:
   - المراقبون: تسهيل عمليات إدارة المخاطر بالمصرف.
   - المساهمون: تقوية حقوق المساهمين ذوو الأقلية وتعزيز الرقابة.
   - مجلس الإدارة: التأكد من أهليتهم لمناصبهم ومساءلتهم.
   - الإدارة التنفيذية: تطبيق قرارات مجلس الإدارة وتوفر الكفاءة والتجربة.
   - المراجعون: الأخذ في الاعتبار تقاريرهم.
   - المتعاملون: مطالبة إدارة البنك بالإفصاح عن المعلومات المالية والتحليل المالي حتى يتمكنوا من تقييم موقف البنك.
4) زيادة رساميل المصارف الإسلامية.
5) تشجيع وتبني سياسات الاندماج والكيانات الكبيرة.
6) تطوير وترقية إدارات المخاطر بالمصارف الإسلامية وعدم الدخول في أي نشاط يترتب عليه مخاطر دون أخذ رأي إدارات المخاطر كتابة.
7) تحسين معايير المحاسبة والمراجعة وإعداد التقارير المالية وبالتالي تعزيز الشفافية والإشرافية.
8) فيما يتعلق بتخفيف مخاطر الائتمان فعلى المصارف اتباع الوسائل الآتية:
   - هامش الجدية.
   - الضمانات.
   - التسعير (هامش أعلى للمعاملات ذات المخاطر الأعلى).
   - تنويع الائتمان (جغرافيا – قطاعياً – حسب الصيغ) والآجال مع تفادي التركيز.

- التقيد الصارم والالتزام بالأسس والضوابط السليمة لمنح التمويل لدرء المخاطر.
- تصنيف تمويل العميل.

9) فيما يتعلق بإدارة السيولة، فيتم تقليل مخاطر السيولة باتباع الأساليب الآتية:
- تنويع قاعدة عملاء الودائع وعدم الاعتماد على قاعدة ضيقة من العملاء.
- التزاوج Mechanic بين استحقاقات التمويل وحجم الودائع بالفرع.
- الاحتفاظ بقدر من السيولة في شكل نقد – أوراق مالية.
- صندوق ضمان الودائع.

10) تشجيع قيام الوكالات الائتمانية الإسلامية وأسواق راس المال الإسلامية.

حالة السودان:

يتكون النظم المصرفي في السودان من بنك السودان (البنك المركزي) على قمة النظام وله الهيمنة الكاملة على مراقبة واستقرار النظام المصرفي بالبلاد والسياسة النقدية. إلى جانب بنك السودان هناك شبكة من المصارف التجارية وبعض المصارف المتخصصة ومصارف الاستثمار إلى جانب مؤسسات مالية غير مصرفية. يتميز النظام المصرفي بالسودان بأنه يقوم بكامله على أساس النظام المصرفي الإسلامي في كافة عملياته المصرفية. وعليه يتوقع أن تقوم المصارف السودانية باحتساب معيار كفاية رأس المال وفقا لمعيار مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

وبسبب إدخال مخاطر التشغيل ضمن معيار كفاية رأس المال في مقررات بازل (2) فقد نتوقع تراجع نسبة كفاية رأس المال المحققة بالمصارف السودانية، ولتفادي حدوث ذلك فإن بنك السودان في حاجة إلى وضع التدابير اللازمة لتقليل المخاطر من خلال:

(1) تحسين كفاءة التمويل بالبنوك وربط مقدرة العميل على السداد بالتدفقات النقدية المتوقعة للمقترضين والسعي لإنجاح المشروع موضوع التمويل بأقل ضمانات ممكنة على أن تكون الضمانات محققة للأهداف التالية:

(أ) أن تكون الضمانة سهلة وواضحة المفردات بحيث تجعل البنك في مركز قوة.

(ب) إمكانية ازالة الضمانة بأقل تكلفة وتأخير.

(ج) ألا تدخل الضمانة للبنك في أي التزامات أخرى.

(2) إتباع نظام مستدام للمراقبة والمتابعة خاصة وان المخاطر الائتمانية تبدأ بعد منح التمويل. بالإضافة إلى الاهتمام بالتقنية التي تساعد على انسياب المعلومات الائتمانية بين الفروع ورئاسات البنوك.

(3) رفع الحد الأدنى لكفاية رأس المال من 8% إلى 12% وهو ما يمثل رأس المال الاقتصادي اتساقاً مع المحور الثاني من مقررات بازل (2) (المراجعة والرقابة الإشرافية) حيث نص المحور على السعي إلى الوصول لمستوى أعلى من النسب الدنيا لرأس المال والتحوط لمنع هبوط راس المال إلى أقل من الحد الأدنى، ولقد أقرت السياسة التمويلية للعام 2006م رفع الحد الأدنى لرأس المال المدفوع للمصارف من 3 مليار دينار إلى 6 مليار دينار.

(4) تشجيع المصارف على الدمج الاختياري وتكوين التحالفات لتقوية مراكزها المالية والعمل على توفير المناخ الملائم لطرح اسهم جديدة للاكتتاب.

(6) تفضل أو تطوير إدارة المخاطر: حيث تم ترفيع وحدة المعلومات بالمصارف السودانية إلى إدارة مستغلة تعنى بتحديد وقياس ومتابعة والتحكم في المخاطر التي يتعرض لها المصرف وتتبع مباشرة للإدارة العليا، وتعمل كوحدة تحكم مركزية بالتنسيق مع الإدارات المختلفة ذات الصلة مثل المراجعة، العلاقات الخارجية، الاستثمار والتمويل التسويقي ..الخ، وقد تم توجيه إدارات المصارف للاهتمام بالتقارير التي تصدرها إدارات المخاطر وعدم اتخاذ أي قرار أو تنفيذ أي عملية أو الدخول في أي نشاط أو منفعة يترتب عليها أي نوع من أنواع المخاطر إلا بعد أخذ رأي إدارة المخاطر. ومن مهام إدارة المخاطر إنشاء نظام داخلي لتصنيف التمويل من حيث التمويل ذو الأداء المرضي والتمويل ذو الأداء غير المرضي توطئة لتحديد درجة المخاطر واحتمال التعثر.

إن أسلوب قياس مخاطر الائتمان ووفقاً للطريقة المعيارية يعتمد على التصنيفات الخارجية، وفي غياب مؤسسات التصنيف الائتماني تواجه المصارف السودانية صعوبة في كيفية احتساب مخاطر الائتمان، وقد وضعت لجنة بازل وزن مخاطر 75% لفئة التجزئة للتمويل التي يقل عن مليون يورو ووزن مخاطر 75% للشركات الصغيرة والمتوسطة. أما القروض العقارية لغرض السكن فقد تم وضع وزن مخاطر 35% وعليه فإن المصارف السودانية ستحاول التكيف والتحرك وفق هذه الأوزان حتى قيام وكالات التصنيف التي أقرت السياسة التمويلية تشجيع قيامها ولعل قيام وكالة التصنيف الائتماني الإسلامي بالبحرين يزلل معضلة التصنيف الائتماني خاصة وإنها خلاف

للوكالات الائتمانية الخارجية لأنها ستأخذ خصوصية الصيرفة الإسلامية أن السلطات الرقابية يمكنها تعديل أوزان بعض المخاطر خاصة تلك المتعلقة بالمخاطر السيادية.

إن الصعوبات التي ستواجه البنوك السودانية في المحور الثاني في مقررات بازل (2) (انضباط السوق) تتمثل في الآتي:

(1) ضعف الأسواق المالية وضحالة أسواق رأس المال، الأمر الذي لا يمكن المصارف السودانية من إدارة سيولتها بكفاءة.

(2) ضعف الشفافية والإفصاح حيث إن التغلب على هذا الضعف يقضي مراجعة القوانين المتعلقة بالشفافية والإفصاح، وهذا يستغرق وقت طويل حتى يتم التحول التدريجي في النظم والتشريعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

وقد انحصر الإفصاح في المصارف السودانية على القوائم المالية وحسابات الدخل، وهذا غير كافي إذ لابد من مزيد من المعلومات المتعلقة بالنقاط التالية:

1. حجم الديون المتعثرة.
2. نسبة كفاية رأس المال.
3. سياسات المخصصات.
4. دور ونشاط البنك.
5. أعضاء مجلس الإدارة ومسئولياتهم.
6. اتجاه استراتيجية البنك بواسطة مجلس الإدارة.
7. التحفيز والعائد للمساهمين والإدارة العليا.
8. تقارير المراجعين (الداخلي والخارجي).
9. الإفصاح عن المخاطر وسياسة إدارة المخاطر والطريقة المتبعة لقياس وتحديد المسئوليات.

إن الإفصاح والشفافية بما جاء أعلاه يمكن المستثمرين والمتعاملين مع المصارف من الوقوف على المراكز المالية دون غموض أو التباس.

أما الخطوات العملية التي اتخذت للإعداد لتطبيق مقررات بازل (2) بواسطة بنك السودان المركزي فقد تمثلت في تأهيل وتدريب المصارف على تطبيق معيار كفاية رأس المال والموجهات الإرشادية لإدارة المخاطر ليتم التطبيق في الفترة المحددة على مرحلتين:

1. المرحلة الأولى: الإعداد وتقديم العون الفني للمصارف من حيث تأهيل وتدريب الموظفين المختصين.

2. المرحلة الثانية: سيتم تطبيق تجربتين للمعايير ابتداء من شهر أغسطس 2006م وسيقدم بنك السودان المركزي موجهات إرشادية بالإضافة إلى المتابعة المستمرة لخطوات التطبيق. كما تم توجيه مجالس الإدارات بتكوين لجان داخلية خاصة تتكون من خمسة أعضاء على الأقل يراعي في تشكيلها تمثيل الإدارات ذات العلاقة مثل إدارة المخاطر، الشئون المالية، الاستثمار والتمويل، التفتيش والمراجعة وغيرها. ويتمثل دور ومهام هذه اللجان الداخلية في فهم ومعرفة المعايير والاتفاق مع الوحدة المختصة ببنك السودان المركزي على آلية التطبيق ومن ثم تعميمها على إدارات وفروع البنك مثل تعميمها بالمصارف. كما سيقوم بنك السودان المركزي بالتعاون مع المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية (أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية) بتنظيم دورات تدريبية حتمية وندوات لتطبيق المعيارين.

أما فيما يتعلق بالمخاطر التشغيلية فسيتم الأخذ بمعيار المؤشر الأساسي Basic Indicator approach ومخاطر السوق سيتم احتسابها وفقاً للطريقة المعيارية.

خلاصة القول إن بنك السودان المركزي يقود البنوك السودانية بالتدريج للوصول إلى التطبيق الصحيح لمقررات بازل (2)، وفي اعتقادي أن الالتزام الصارم لإدارات المصارف السودانية بموجهات بنك السودان المركزي والتي أشرنا إلى بعض منها سيوجه المصارف السودانية نحو الطريق التدريجي الصحيح للتطبيق وان أي قصور سيكون مأخوذاً على إدارات البنوك.